

# إمتحان مادة حقوق الإنسان

الفصل الدراسي الثاني

الزمن ساعة واحدة من ١٠-١١ ص

التاريخ : ٢٤/٥/٢٠١٦



الاسم الظاهر :  
نوع الجنس :

الكلية : ..... الفرقة : .....

أجب عن السؤالين الآتيين :

السؤال الأول : ضع علامة ( ✓ ) أو علامة ( ✗ ) أمام العبارات التالية مع التعليل فيما لا يتجاوز سطرين :

١. يجوز تعذيب المتهم لحمله على الإعتراف.

٢. للمرأة الحق في ذمة مالية مستقلة.

٣. يعتبر مبدأ الفصل بين السلطات من الضمانات القانونية لحماية حقوق الإنسان.

٤. الحق في بيئة نظيفة خالية من التلوث من حقوق الإنسان الحديثة.

٥. يقصد بمبدأ الشرعية الجنائية توقيع عقوبة بدون صدور حكم قضائي.

٦. لكل فرد حق في الحرية وفي الأمان على شخصه ولا يجوز توقيف أحد أو إعتقاله تعسفاً.

٧. السجناء والمحبوسين ليس لهم الحق في معاملة إنسانية داخل السجون.

٨. لا يجوز لسلطات الدولة إبعاد الأجنبي المقيم إقامة قانونية.

٩. ليس للمعاق الحق في تولي الوظائف العامة.

١٠. المتهم ببرئ حتى تثبت إدانته.

**السؤال الثاني: إختر الإجابة الصحيحة ما بين القوسيين :**

١- لا يجوز دخول المنازل أو تفتيشها إلا

( بأمر قضائي - بقرار إداري - بكل ما سبق )

٢- يجوز ممارسة حق الدفاع أمام القضاء

( بالأصلية - بالوكالة - بكل ما سبق )

٣- تراقب المحكمة الدستورية العليا مدى دستورية

( القوانين واللوائح - القرارات الإدارية - أحكام المحاكم )

٤- يجوز القبض على أي متهم بدون الحصول على إذن من النيابة العامة في حالة

( التلبس - الإشتباه - الإستيقاف )

٥- قيام الزوج الإنفاق على زوجته أمر

( واجب - مندوب - مكرور )

٦- الجنيات هي الجرائم المعقاب عليها

( بالإعدام - بالسجن وأنواعه - كل ما سبق )

٧- لا يجوز التمييز بين المواطنين بسبب

( الجنس - الدين أو العقيدة - كل ما سبق )

٨- السلطة المختصة بسن القوانين في الدولة هي

( البرلمان - رئيس الوزراء - المحاكم )

٩- السلطة المختصة بالفصل في المنازعات هي السلطة

( التشريعية - القضائية - التنفيذية )

١٠- يشترط إجماع آراء قضاة المحكمة في حالة الحكم

( بالإعدام - بالحبس - بالسجن )